



قسم القانون المدني
كلية الحقوق

المسئولية المدنية الناشئة عن انتهاك حرمة

الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة " دراسة مقارنة "

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

حسانين سيد حسانين حنبولي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

أ.د. سعيد سليمان جبر

(رئيساً)

أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة القاهرة - ووكيل الكلية الأسبق

أ.د. شحاتة فريب شلقامي

(عضواً)

أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة اسيوط - نائب رئيس جامعة اسيوط السابق

أ.د. محمد سامى عبدالصديق

(مشرف وعضواً)

أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م

10/12

10/12

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَمَا أَوْفَيْتَهُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا

[الإسراء: ٨٥]

وَقَالُوا الْحَفَظُ لِلَّهِ الْغَنِيُّ
مَهْمَا كُنَّا لِلْمُتَحَدِّينَ كَوَلًا أَوْ مَخَانًا لِلَّهِ

[الأعراف: ٤٣]

اهـداء

إلى مصرنا الحبيبة؛ التي أعشق تراثها..

إلى شهداء مصر الأبرار، الذين هم في جنة الخلد..

إلى أمي الغالية من أبصرت بها طريق حياتي واستمددت منها قوتي واعتازي بذاتي، والتي علمتني من العلم والأدب ما لم تحتوه المراجع والكتب، وعلمتني معنى الإصرار والإيمان والعطاء الغزير (بارك الله في عمرها ومنحها الصحة والعافية، أسعدها الله وأسعدنا بدعائها دوّمًا اللهم آمين).

إلى روح والدي الغالي والذي شرفني بحمل اسمه (أسأل الله عز وجل أن يسكنه الفردوس الأعلى).

إلى أساتذتي الكرام ومن علمني حرفًا وكل من ساعدني في رحلة البحث وإلى من أضاء بعلمه عقل غيره.

إلى كل من أوجعني وآلمني فراقهم بانتقالهم إلى لقاء ربهم.

إلى كل من استفدت من مصادرههم ومراجعتهم وتوجهاتهم العلمية لإتمام هذه الرسالة.

الباحث

شكر وتقدير

انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وقوله ﷺ (ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه). وقوله ﷺ في الحديث الذى رواه أبو هريرة ؓ عن النبي ﷺ (لا يشكر الله من لا يشكر الناس).

الحمد لله رب العالمين على فضله ونعمته وتوفيقه، وأسجد لله شاكراً على تمام نعمته واعترافاً بالجميل ووفاء لأهل الفضل يلزم الباحث أن يسجل أمام الجميع أسمى آيات الشكر والتقدير لكل من مد إلى يد العون لإنجاز هذا البحث، ويطيب لي أن أتوجه بأسمى آيات الشكر والعرفان والتقدير إلى معالي الأستاذ الدكتور/ سعيد سليمان جبر - أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة القاهرة - ووكيل الكلية الأسبق - صاحب الخلق الرفيع وتواضع العلماء الذى شملني برعايته وكرمه وتفضله بقبوله المشاركة في تلك الرسالة والحكم عليها وتصويب ما بها، وكم كان لعطائه وتوجيهاته ونبل صفاته وغزارة علمه أكبر الأثر في إنجاز هذه الرسالة، فلم يدخر علماً ولا وقتاً إلاّ وقدمه بتواضع العلماء وعطاء الآباء؛ فكان خير المعلم ونعم الموجه، فله منى جزيل الشكر والعرفان.

كما يطيب لي أن أتوجه بأسمى آيات الشكر والعرفان إلى معالي الأستاذ الدكتور/ شحاته غريب شلقامي - أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة أسيوط - ونائب رئيس جامعة أسيوط السابق - صاحب الخلق الرفيع وتواضع العلماء الذى شملني بكرم عطفه وتفضله بقبوله المشاركة في هذه الرسالة، مما ساهم في تحصيلي العلم والمعرفة، فلم يدخر سيادته علماً ولا وقتاً إلاّ وقدمه فجزاه الله عنى خير الجزاء.

كما أتوجه بعظيم الشكر والعرفان إلى معالي الأستاذ الدكتور / محمد سامى عبدالصادق - أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة القاهرة - ونائب رئيس جامعة القاهرة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة - والمشرف على تلك الرسالة -

صاحب الخلق الرفيع والعالم الجليل غرس فأنتج فحصد قدوة ومثالاً يحتذى به في العلم والخلق داعياً الله عز وجل بوافر الصحة والعافية والاستمرار في العطاء، فجزاه الله عنى خير جزاء لقبوله الإشراف على تلك الرسالة، ولما أسداه لي من عناية ونصح وإرشاد، وما أفاض عليّ بعلمه الغزير ودعمه العلمي وما منحني به من الثقة العالية.

كما أتقدم لسيادته بخالص الشكر والتقدير على اختياره هذا الموضوع المهم، والشكر موصول إلى كل الفقهاء وأساتذتي الذين كان لهم الفضل عليّ وإلى كل من استفدت من مصادره ومراجعهم لإتمام هذه الدراسة.

والشكر أيضاً موصول إلى أصدقائي المخلصين، وكل من مد إليّ يد العون وكل من دعمني بالكلمة والدعاء.

أشكرهم جميعاً..

الباحث

مقدمة

أولاً: موضوع البحث:

إن الحق في حرمة الحياة الخاصة للإنسان هو أسمى حق من الحقوق المدنية، وأهم مظهر من مظاهر الكرامة الأصيلة له؛ إذ أصبح هذا الحق من الحقوق الهامة في المجتمعات الحديثة؛ وذلك لأن الفرد لا يمكنه أن يعيش معتمداً على احترام حقوقه ومصالحه المادية فقط، وإنما يلزم لحياته حقوق ملتصقة بشخصيته وملازمة لها، ومن هذه الحقوق حقه في احترام خصوصيته؛ وذلك لما له من ارتباط وثيق بحرية الفرد، وما يترتب عليه من صون لكرامته، واحترام لأدميته.

ولأجل ذلك نجد غالبية الاتفاقيات والمعاهدات التي تحمي حقوق الإنسان^(١) قد تضمنت النص في ديباجتها على الإيمان بحفظ الحقوق الأساسية للإنسان، وحفظ كرامة الفرد، وقدره وتمتعه بحريته المدنية السياسية، وتحرره من جميع مظاهر الخوف، فقد أكدت كل الاتفاقيات العالمية أن احترام الإنسان وحمايته بجسمه وإنسانيته هو غاية الحقوق وهدفها السامي، وإن كانت فكرة الحياة الخاصة صعبة التحديد؛ لما يكتنفها من أفكار نسبية تتسم بالمرونة والتطور وفقاً للعادات والتقاليد السائدة في المجتمع، فضلاً عما يشوب هذه الفكرة من غموض يجعل التفرقة بينها وبين الحياة العامة أمراً ذا صعوبة.

وإذا كان الأمر كذلك فإن الحق في حرمة الحياة الخاصة يعد من أهم حقوق الإنسان في المجتمعات الحديثة، وعلى هذا الأساس تهتم الدول بالحفاظ على حقوق وحريات الأفراد فتصدر تشريعات مختلفة لحمايتها، حتى صار احترام هذه الحقوق مقياساً لمدى تقدم الأمم ورفقها.

(١) من بين الاتفاقيات والمعاهدات العالمية: الاعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٢/١٠/١٩٤٨م، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٢٠٠ لسنة ١٩٦٦م، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عام ١٩٦٦م، والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠م.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	■ مقدمة
٥	– أولاً: موضوع البحث
٧	– ثانياً: أسباب اختيار الموضوع
٨	– ثالثاً: أهمية الدراسة
٩	– رابعاً: مشكلة الدراسة
١٠	– خامساً: الدراسات السابقة
١١	– سادساً: منهج الدراسة
١١	– سابغاً: خطة الدراسة
١٣	الفصل التمهيدي الإطار المفاهيمي للحق في الحياة الخاصة ووسائل الاتصالات الحديثة
١٧	■ المبحث الأول: تعريف الحياة الخاصة ووسائل الاتصالات الحديثة
١٧	○ المطلب الأول: تعريف الحياة الخاصة لغة واصطلاحاً
١٩	○ المطلب الثاني: تعريف الحياة الخاصة في القانون
٢٥	○ المطلب الثالث: مفهوم وسائل الاتصالات الحديثة
٢٨	■ المبحث الثاني: نشأة الحق في حرمة الحياة الخاصة وتطوره
٢٩	○ المطلب الأول: نشأة الحق في حرمة الحياة الخاصة في الشرائع القديمة
٣٥	○ المطلب الثاني: نشأة الحق في حرمة الحياة الخاصة في الشرائع السماوية

٤٢	■ المبحث الثالث: الحق في حرمة الحياة الخاصة في القانون الدولي والإقليمي
٤٣	○ المطلب الأول: الحق في حرمة الحياة الخاصة في القانون الدولي
٥٠	○ المطلب الثاني: الحق في حرمة الحياة الخاصة على الصعيد الإقليمي
٥٦	الباب الأول مفهوم الحق في الحياة الخاصة والمسؤولية المدنية عن انتهاكه عبر وسائل الاتصالات الحديثة
٥٩	● الفصل الأول: مضمون الحق في الحياة الخاصة
٦١	■ المبحث الأول: صور الحق في الحياة الخاصة المتفق عليها
٦١	○ المطلب الأول: الحق في حرمة المسكن وسرية المحادثات والمراسلات
٧٤	○ المطلب الثاني: الحق في الحالة الصحية والعائلية
٨١	○ المطلب الثالث: الحق في الذمة المالية
٨٦	■ المبحث الثاني: صور الحق في الحياة الخاصة المختلف فيها
٨٦	○ المطلب الأول: الحق في الصورة
١٠٢	○ المطلب الثاني: الحق في حرمة الجسم وسرية الحياة المهنية والوظيفية
١١٣	○ المطلب الثالث: الحق في قضاء أوقات الفراغ والدخول في النسيان
١٢٥	● الفصل الثاني: أشخاص الحق في الحياة الخاصة وخصائصه
١٢٧	■ المبحث الأول: أشخاص الحق في الحياة الخاصة

١٢٨	○ المطلب الأول: حق الأسرة في الحياة الخاصة
١٣٦	○ المطلب الثاني: حق القاصر في الحياة الخاصة
١٤٠	○ المطلب الثالث: حق الشخص المعنوي في الحياة الخاصة
١٥٠	■ المبحث الثاني: خصائص الحق في الحياة الخاصة
١٥١	○ المطلب الأول: التصرف في حق الحياة الخاصة
١٥٥	○ المطلب الثاني: انتقال الحق في الحياة الخاصة عبر الإرث
١٦٣	● الفصل الثالث: قيام المسؤولية المدنية عن انتهاك الحق في الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
١٦٦	■ المبحث الأول: الخطأ الواجب الإثبات كأساس للمسؤولية المدنية الناشئة عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
١٦٧	○ المطلب الأول: الخطأ الواجب الإثبات كأساس لمسؤولية مستخدم وسائل الاتصالات الحديثة
١٧٦	○ المطلب الثاني: الخطأ الواجب الإثبات كأساس لمسؤولية مقدمي الخدمات الوسيطة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
١٨٥	○ المطلب الثالث: الضرر كركن المسؤولية الناشئة عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
١٩٢	■ المبحث الثاني: الخطأ المفترض كأساس للمسؤولية المدنية الناشئة عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
١٩٣	○ المطلب الأول: الخطأ المفترض كأساس للمسؤولية المدنية طبقاً لنصوص خاصة في التشريعات المقارنة
١٩٦	○ المطلب الثاني: الخطأ المفترض كأساس للمسؤولية المدنية طبقاً للقواعد العامة في القانون المدني المصري

٢١٣	الباب الثاني آثار المسؤولية المدنية الناشئة عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
٢١٦	• الفصل الأول: دعوى المسؤولية المدنية والإجراءات الوقائية من انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
٢١٩	▪ المبحث الأول: دعوى المسؤولية عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
٢١٩	○ المطلب الأول: أطراف دعوى المسؤولية المدنية
٢٢٣	○ المطلب الثاني: المحكمة المختصة بالنظر في الدعوى
٢٢٧	○ المطلب الثالث: تقادم دعوى المسؤولية عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٢٣١	▪ المبحث الثاني: الإجراءات الوقائية من انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
٢٣٢	○ المطلب الأول: المنع والحجز
٢٣٤	○ المطلب الثاني: الحراسة القضائية
٢٣٦	○ المطلب الثالث: الإجراءات الوقائية الإضافية
٢٤٣	• الفصل الثاني: التعويض الناشئ عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر وسائل الاتصالات الحديثة
٢٤٦	▪ المبحث الأول: تحديد المسؤول عن تعويض انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٢٤٧	المطلب الأول: التزام المعتدي بالتعويض الناشئ عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة

٢٤٩	المطلب الثاني: كفالة الدولة بالتعويض الناشئ عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٢٥٦	المبحث الثاني: تعويض الضرر الناشئ عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٢٥٧	○ المطلب الأول: شروط التعويض الناشئ عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٢٦٥	○ المطلب الثاني: أنواع التعويض الناشئ عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٢٨١	○ المطلب الثالث: كيفية تقدير التعويض الناشئ عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٢٨٧	● الفصل الثالث: وسائل دفع المسؤولية المدنية الناشئة عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٢٩٠	■ المبحث الأول: وسائل دفع المسؤولية المدنية المقررة في القواعد العامة
٢٩٠	○ المطلب الأول: دفع المسؤولية عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة بالنسب الأجنبي
٣٠٣	○ المطلب الثاني: تقادم المسؤولية
٣١٠	■ المبحث الثاني: الوسائل الخاصة بدفع المسؤولية المدنية الناشئة عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة
٣١١	○ المطلب الأول: الرضا بالكشف عن الحياة الخاصة
٣١٤	○ المطلب الثاني: الحق في الإعلام والنشر
٣٢٥	■ الخاتمة
٣٢٦	- أولاً: النتائج

٣٣٠	- ثانياً: التوصيات
٣٣٢	■ قائمة المراجع
٣٣٣	- مراجع باللغة العربية
٣٦٢	- مراجع أجنبية
٣٦٧	■ فهرس الموضوعات
٣٧٤	○ ملخص البحث باللغة العربية
٣٧٥	○ ملخص البحث باللغة الإنجليزية

ملخص البحث باللغة العربية

الحق في الحياة الخاصة هو أحد أهم الحقوق المتأصلة في الإنسان وللصيقة بشخصيته. ولهذا تضمنت القوانين المقارنة أشكال الحماية المختلفة له، والتي منها المدني والجنائي، إلا أنه توجد صعوبة في حماية هذا الحق، ويرجع ذلك إلى عدم وضوح مفهومه وعدم وجود حصر للعناصر أو الصور التي تتألف منها الحياة الخاصة، وعلى الرغم من أن الفقه والقضاء قد لعبا دورًا فاعلاً في هذا المجال، لاسيما وأن الأخير قد ساعد في حماية الحياة الخاصة إلى حد كبير، وهذا الدور ليس سهلاً؛ خاصة في حالة وقوع انتهاك الحياة الخاصة بواسطة وسائل الاتصالات الحديثة، ومما يحسب للقضاء في هذا الإطار أنه تمكن من الموازنة بين الحق في الحياة الخاصة، وحق آخر ذي أهمية كبيرة في الوقت الحاضر وهو الحق في الإعلام وحرية التعبير، ومع ذلك تظل الجهود المبذولة من جميع الجهات سواءً المشرع أو الفقه أو القضاء غير ذات جدوى أو على أقل تقدير ليست كافية لحماية الحق في الحياة الخاصة من الانتهاك أو المساس به، لاسيما في ظل الأخطار التي تهدد هذا الحق بسبب انتشار وسائل الاتصالات الحديثة وتطورها باستمرار، واستخدامها بصورة لا تراعي حرمة هذا الحق أو خصوصيات الآخرين، إضافة إلى عدم وجود التشريعات أو التكييف القانوني أو القضائي الواضح لمواجهة تلك الانتهاكات.